



مذكرة تفاهم

بين

مديرية الأمن العام وهيئة الأوراق المالية



مذكرة تفاهم

بين

مديرية الأمن العام وهيئة الأوراق المالية

الطرف الأول : مديرية الأمن العام ويمثلها مدير الأمن العام أو من ينوبه، وعنوانها لهذه الغاية إدارة البحث الجنائي عمان - العبدلي هاتف رقم (٠٦ / ٤٦٠٢٤٣٠) ، فاكس (٠٦ / ٤٦٠٢٤٣٠) البريد الالكتروني (Jenaee.dept@psd.gov.jo) ويشار إليها في هذه المذكرة بالطرف الأول.

الطرف الثاني : هيئة الأوراق المالية ويمثلها رئيس هيئة الأوراق المالية أو من ينوبه وعنوانها عمان - العبدلي، هاتف رقم (٠٦ / ٥٦٠٧١٧١) ، فاكس (٠٦ / ٥٦٨٦٨٣٠) البريد الالكتروني (info@jsc.gov.jo)، ويشار إليها في هذه المذكرة بالطرف الثاني.

مقدمة:

بناء على رغبة وطلب الطرف الثاني بعقد دورات متخصصة لموظفيه من خلال عدة محاور وأهمها الجانب المالي والمصرفي والجانب الالكتروني في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية ولرغبة كلا الطرفين في تعميق سبل التعاون في تنفيذ البرامج والمشاريع التي تعزز تنمية الموارد البشرية لمواكبة الجرائم المستحدثة، ولكون الطرف الأول معني من خلال إدارة البحث الجنائي بمتابعة إنفاذ القانون ونشر الوعي بين فئات المجتمع، فقد تم الاتفاق بين الطرفين على التعاون وفقاً لما يلي :

المادة الأولى : نطاق مذكرة التفاهم :

١. تعتبر مقدمة هذه المذكرة وأي ملحق لها جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ جميعها معاً كوثيقة واحدة لغايات التنفيذ والتفسير.
٢. مدة سريان هذه المذكرة سنة تعاقدية واحدة من تاريخ توقيع هذه المذكرة ولا تجدد إلا بموافقة الطرفين الخطية وبموجب ملحق يعد لهذه الغاية على أن يعلم الطرف الثاني الطرف الأول برغبته بالتجديد قبل مدة لا تقل عن شهرين من تاريخ انتهاء المذكرة.



المادة الثانية : أهداف المذكرة :

١. التعاون والتنسيق المشترك بهدف المساهمة في عملية رفع الوعي والوقاية فيما يتعلق في الجرائم المستحدثة و مخاطرها مما يحقق المصلحة الفضلى للطرفين و للمجتمع ويخفف من التبعات و الآثار المستقبلية السلبية على فئات المجتمع المختلفة .
٢. تعزيز العلاقة التنسيقية بين الطرفين في مجال تبادل المعلومات بعد أخذ الموافقة من أصحاب الصلاحية.
٣. تسهيل التعاون الأكاديمي وتشارك الطرفين المنشورات أو الكتيبات أو الدراسات و الأبحاث المتعلقة بالجرائم المالية والمصرفية والجرائم الالكترونية والنشرات الخاصة بالشركات المالية وفقاً لإمكانية كل منهما.

المادة الثالثة : مجالات التعاون :

يسعى الطرفان إلى التعاون في المجالات التالية :

١. التعاون على تنفيذ البرامج والمشاريع والورش التدريبية والمبادرات، (يشار إليها فيما بعد بـ "الأنشطة") والتي سيتم وضعها وفق خطط من قبل كلا الطرفين والتي تخص فئات التدريب المستهدفة.
٢. يقوم الطرفان بتزويد أسماء و أعداد المشاركين و أماكن انعقاد الدورات و الورش التدريبية .
٣. التزام الطرفين بتنفيذ الأنشطة و توفير المدربين المؤهلين من ذوي الخبرة لدى الطرفين و بما يتناسب مع الإمكانيات والتشريعات النافذة بهذا الشأن.
٤. تبادل و تشارك المعلومات من خلال قنوات الاتصال الرسمية للمساهمة في تحقيق الغاية المرجوة منها.
٥. يقوم كل طرف بتسمية ضابط ارتباط خلال مدة أسبوعين من تاريخ توقيع المذكرة وعليه أن يعلم الطرف الآخر بأي تغيير على ضابط الارتباط.

المادة الرابعة : الالتزامات المالية :

ليس في هذه المذكرة ما قد يفهم منه بأي شكل من الأشكال تحميل الطرفين أي التزامات مالية أو مادية.

المادة الخامسة : أحكام عامة :

١. لا يجوز تعديل بنود هذه المذكرة إلا بموافقة الطرفين خطياً.
٢. بنود هذه المذكرة سرية ولا يجوز اطلاع أية جهة ثالثة عليها إلا بموافقة الطرفين .
٣. يحق لأي من الطرفين إنهاء هذه المذكرة على أن يتم إبلاغ الطرف الآخر خطياً بذلك قبل مدة شهرين على الأقل من تاريخ الإنهاء.
٤. يحل أي خلاف ينشأ بين الطرفين عن تفسير أو تنفيذ هذه المذكرة بالطرق الودية.
٥. تخضع هذه المذكرة وكافة الأمور المتعلقة والزائدة عنها للتشريعات المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية.
٦. تنفذ هذه المذكرة من قبل الطرفين بما ينسجم مع القوانين والأنظمة النافذة في المملكة الأردنية الهاشمية.
٧. لا يؤثر إلغاء هذه المذكرة على سريان أي برامج أو أنشطة أنشأت خلال فترة سريان الإشعار بالإلغاء.
٨. لا يوجد في هذه الاتفاقية ما يشير إلى أن أي طرف هو موظف لدى الطرف الآخر أو ممثلاً عنه.



المادة السادسة : تنفيذ المذكرة:

يتفق الطرفان على آلية تنفيذ المذكرة والأنشطة الواردة فيها و التعاون في إعداد خطط عمل تفصيلية لتخطيطها.

المادة السابعة : المراسلات :

١. أي مراسلات أو اتصال يخص هذه المذكرة يجب أن يكون كتابيا ويسلم شخصي أو يرسل بالبريد الالكتروني أو بالفاكس للطرف الآخر.
٢. لما تقدم تم التوقيع على هذه المذكرة المكونة من مقدمة وسبعة بنود بما فيها هذا البند في عمان في هذا اليوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/١٢/١٥م وتم تحريرها على نسختين أصليتين باللغة العربية، واحتفظ كل طرف بنسخة أصلية منها.

الفريق الثاني

هيئة الأوراق المالية وممثلها :
عضو مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية
المهندس علاء الدين ناصر الزعبي

الفريق الأول

مديرية الامن العام وممثلها :
مساعد مدير الأمن العام للعمليات والتدريب
العميد الدكتور محمد محمود العمري